

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٢
فى شأن جواز تعيين الفلسطينيين العرب فى
وظائف الدولة والمؤسسات العامة (١)

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن
نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن
نظام المؤسسات العامة ، وبناء على ما ارتآه
مجلس الدولة .

قرر القانون الآتى :

مادة ١ - استثناء من حكم البند (١) من المادة
السادسة من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١
بشأن نظام موظفى الدولة المشار اليه ، يجوز
تعيين الفلسطينيين العرب فى وظائف الدولة
والمؤسسات العامة ويعاملون فى شأن التوظيف
معاملة رعايا الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بقانون فى الجريدة
الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة
١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)